

صحيح ابن خزيمة - كتاب الجمعة 9341-1-51

عبدالعزیز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ومشائخه والمسلمين.
قال ابن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه باب الرخصة في الكلام للمأموم والامام باب الرخصة في الكلام للمأموم والامام -

00:00:00

بعد الخطبة وقبل افتتاح الصلاة باب الرخصة. باب الرخصة في الكلام للمأموم والامام بعد الخطبة وقبل افتتاح الصلاة اخبرنا ابو طاهر لانه هذا وقت سكوت. وقت سكوت اذا سكت الامام - 00:00:20

الخطبة الكلام بعد بعد انتهاء الخطبة وقبل الصلاة تكلم الامام والمأموم ما في مانع قدم كذا اخر كذا نعم انما الممنوع الكلام والامام يخطب نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا وكيع عن جرير ابن حازم عن ثابت البناني عن

انس بن مالك - 00:00:38

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلم الرجل ويكلمه ثم ينتهي الى مصلاه فيصلي اه لا خديجة احسن الله اليكم قال هذا الحديث ظاهر اسناده الصحة - 00:01:07

لكن حكم عليه بالشذوذ والوهم ولكن حكم عليه بالشذوذ والوهم الامام البخاري. قال الترمذي عقب تخريج الحديث هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث جرير ابن حازم سمعت محمدا يقول وهم جرير وهم جرير ابن - 00:01:26

وحازم في هذا الحديث والصحيح ما روي عن ثابت عن انس انه قال اقيمت الصلاة فاخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم والحديث هو هو هذا - 00:01:46

انقلاب على بعضهم اعد السند اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا وكيع عن جرير ابن حازم عن ثابت البناني عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلم الرجل -

00:02:05

يكلمه ثم ينتهي الى مصلاه فيصلي يعني هذا وهم شديد وانما الحديث كما قال البخاري اقيمت الصلاة ثم اخذ رجل بيده وليس المراد نزل من الخطبة اعد كلام هذا الفحل نعم هذا الحديث ظاهر اسناده الصحة لكن حكم عليه بالشذوذ - 00:02:30

الوهم الامام البخاري. وقال الترمذي عقب تخريج الحديث هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث جرير ابن حازم. سمعت محمدا يقول وهم جرير ابن وهم جرير ابن حازم في هذا الحديث. والصحيح ما روي عن ثابت عن انس انه قال اقيمت - 00:02:58

الصلاة فاخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه وسلم. فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم. والحديث هو هذا. ومعنى اما البخاري ان جرير ان جريرا وهم في قوله يكلم بالحاجة اذا نزل من المنبر وانما الحديث المحفوظ عن عن - 00:03:18

ثابت عن انس وانما الحديث المحفوظ عن ثابت عن انس اقيمت الصلاة فاخذ رجل وليس فيه اذا نزل من المنبر بل ظاهر الحديث انه في صلاة العشاء لقوله حتى نعس بعض القوم - 00:03:38

ثم قال جامع الترمذي مع التعليق عليه اخرجه الطيالسي واحمد وعبد ابن حميد وابو داود وابن ماجة والترمذي وفي العلل له والنسائي الكبرى له وابو يعلى وابن حبان والحاكم والبيهقي - 00:03:56

نعم. بس. طيب يعني شنودة ولكن ما ترجمه المؤلف رحمه الله صحيح اتكلم بعد الخطبة اذا سكت الامام لكن الحديث هذا حصل فيها انقلاب يعني انصرف ذهنه من من صلاة من صلاة العشاء الى صلاة الجمعة - 00:04:10

على ان اقيمت الصلاة اذا نزل من المنبر الى اقيمت الصلاة للحديث غير صحيح لكن ما التزم له المؤذن الصحيح انه يجوز ان اتكلم لكن هذا الحديث ليس في هذا - [00:04:47](#)

حديثنا ما هو في اقامة الصلاة اقيمت الصلاة في صلاة العشاء باب وقت صلاة الجمعة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا سلم بن جنادة عن وكيع ان يعلم للحارث عن يعلى بن الحارث المحارب عن اياس بن سلمة بن - [00:05:03](#) الاكوع عن ابيه رضي الله عنه انه قال كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع نتبع ماشي اقعد باب وقت صلاة الجمعة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا سلم ابن جنادة عن وكيع عن يعلى بن الحارث المحارب عن ياسر - [00:05:24](#)

سلامة بن الاكوع عن ابيه رضي الله عنه انه قال عن اياس عن اياس بن سلمة بن الاكوع. نعم. عن ابيه انه قال كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع ثم نرجع - [00:05:46](#) نتبع الشيخان السلام عليكم صحيح اخرجه احمد والدارمي والبخاري ومسلم. نعم نعم النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد زوال الشمس اذا زالت الشمس تكون صلاة الجمعة مثل صلاة الظهر - [00:06:06](#) يكون اذان الجمعة مثل اذان الظهر. نعم باب استحباب التبكير بالجمعة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدة قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا ابن ابي ذئب عن مسلم ابن جندب عن الزبير ابن - [00:06:28](#) العوام رضي الله عنه انه قال كنا نصلي الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتدر الفية فما يكون الا قدر قدم او قدمين قال ابو بكر بعد زوال الشمس - [00:06:44](#)

قدم وقدمين يتسمعون فيه ان يبادر بها في اول وقتها بعد بعد الزوال بعد زوال الشمس نعم قال ابو بكر مسلم هذا لا ادري اسمع من الزبير ام لا اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا - [00:07:01](#) تخريج يحصل اليكم اسناده ضعيف لانقطاعه فان مسلم فان مسلم ابن جندب لم يدرك الزبير وجاء في مسند الامام احمد عن ابن ابي ذئب قال حدثنا مسلم وابن جندب قال حدثني من سمع الزبير فهو منقطع وضعيف لجهالة الواسطة - [00:07:22](#) اخرجه اه يعني المؤلف وش قال صحيح الطريقة الاخرى يعني من طريق اخرى لكن هذا الطريق منقطع من طريق ايش ها بقية تخريج اخرجه احمد والدارمي وابو يعلى والشاشي والحاكم والبيهقي. بس. فقط - [00:07:45](#) او هنا ذكر انه لا يصح الطريق من قضائه قد يكون اه عند من؟ عندما عند احمد عليه افضل الصلاة والسلام. نعم. وقت الصلاة. ايه روان ورحمة رباني ترتيب الامام احمد الشيباني - [00:08:22](#)

ابن حنبل الشيباني ترتيب نعم. عند احمد احسن الله عملك. قال قال مسلم حدثني من سمع الزبير. هم. وطفع الحديث الهيثمي في المجمع قال يعني يقصد الاعظم اسناده صحيح فحدثني عمه بهذا المنقطع هذا من كلامه - [00:08:44](#) هذا احسن عملك اه هدايا المستد هذا رواه احمد نعم في مسلم. في المسند؟ اي نعم. قال مسلم حدثني من سمع الزبير. منقطع. ايه نعم لكن يقول في طريق ابن ابي داب - [00:09:09](#)

لكن يقول هنا فقال الاعظمي اسناده صحيح. هو هذا الكلام العظيم اي نعم احسن الله اليك ثياب هذي هنا هذا اللحم ينقل عن ان بعض الاعظم يصل اليه اه ها - [00:09:28](#) عيب ها علي ابن ابي ذر لا زال يعني بمعنى اصح كيف يقول الصح نعم لكن المعنى الصحي الحديث الاول يتبعون اذا كان فيه انه في الظل قدم وقدمين وهناك الحديث الاول تتبع - [00:09:56](#) انا اليكم. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج. قال حدثنا ابو خالد عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال كنا نكبر يعني بالجمعة ثم نقيل - [00:10:27](#)

القيولة تكون بعد الجمعة يوكل واما غير الجمعة تكون القيلولة قبل الصلاة لكن في يوم الجمعة تكون في الصلاة وبلغ في الاخر سيأتي يمكن قال واصحاب ما كنا نقيل ولا نتغدى - [00:10:45](#)

الا بعد الجمعة يوم الجمعة واما قبل الصلاة نبكر بالجوعنة في اول وقتها بلف صلاة الظهر فيتأخر بعض الشيء ويبد بالوقت اذا كان في وقت شدة الحر يولد ويتأخر الظهر بالصلاة جهنم تأخر - [00:11:04](#)

ساعة نص ساعة اتى يبرد الجو يعني يخف البرودة والله الحرارة لا العصر لكن تخف اذا اخذ ساعة نعم باب التبريد بصلاة الجمعة في شدة الحر والتبكير بها والدليل والدليل ان اسمة ان اسم التبكير يقع على - [00:11:31](#)

التعجيل بالظهر والجمعة بعد زوال الشمس. لان التبكير لا يقع الا على اول النهار قبل زوال الشمس باب التبريد بصلاة الجمعة في شدة الحر والتبكير بها. هم. والدليل ان اسماء - [00:11:54](#)

كيري يقع على التعجيل بالظهر والجمعة بعد زوال الشمس. لان التبكير لا يقع الا على والدليل على ان التبكير اليكم لعل ساقطة. ايه والدليل؟ والدليل على ان اسم التبكير يقع على التعجيل بالظهر والجمعة. نعم. بعد زوال الشمس. نعم. لان التبكير لا يقع الا -

[00:12:14](#)

على اول النهار قبل زوال الشمس اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا حرامي ابن عمارة ابن حرامي احسن الله اليكم قال حدثني قال حدثنا حرم ابن عمارة - [00:12:36](#)

قال حدثني حرامي ابن عمارة ابن ابن ابي حفصة انه قال حدثني ابو ابو خلدة انه قال سمعت وانس بن مالك رضي الله عنه وناداه وناداه يزيد الضبي يوم الجمعة في زمن الحجاج فقال يا ابا حمزة - [00:12:56](#)

قد شهدت الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت الصلاة معنا. فكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما يصلي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة. واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة - [00:13:16](#)

كالقريب. صحيح اخرجه البخاري وفي الادب المفرد له والنسائي. اخرجه البخاري في الادب ها في البخاري وفي صحيح الادب. هم. البخاري وفي الادب؟ نعم احسن الله اليكم مم صحيح اخرجه البخاري وفي الادب المفرد له والنسائي وفي الكبرى له والطحاوي في

شرح معاني الآثار - [00:13:37](#)

وصلنا اليكم. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسحاق المنصور. قال حدثنا حرامي ابن عمر لا تمد الحاء حرمي احسن الله اليكم. قال حدثنا حرمي بن عمارة بن ابي حفص بن ابي حفصة انه قال حدثني ابو خلدة قال سمعت انس بن - [00:14:06](#)

وناداه يزيد الضبي يوم الجمعة في زمن الحجاج فقال يا ابا حمزة قد شهدت وحمزة كني انس بن مالك كان طال عمره حتى تجاوز المئة رضي الله عنه وادرك الحجاج - [00:14:30](#)

اه فقال يا ابا حمزة قد شهدت الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت الصلاة معنا. فكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة - [00:14:49](#)

اذا اشتد البرد اسرع بالصلاة حتى يذهب الناس الى لحالهم يستدفعون واذا اشتد الحظ اخر الصلاة حتى خف الحرارة بعض الجمعة وفي الظهر هذا في الظهر لكنه الجمعة وفي الظهر نعم - [00:15:09](#)

تخريج اسماعيل على البخاري باب ذكر عدد صلاة الجمعة قال ابو بكر خبر عمر ابن الخطاب خبر عمر ابن الخطاب رضي الله عنه صلاة الجمعة ركعتان قد امليته قبل في - [00:15:34](#)

في كتاب العيدين باب ذكر عدد صلاة الجمعة. قال ابو بكر خبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلاة الجمعة ركعتان قد امليته قبل في كتاب العيدين. مم يا الله - [00:15:50](#)

عدد الصلاة بزيادة الركعات وان ركعتان باب عدد باب ذكر عدد صلاة الجمعة. نعم وانها ركعتان. نعم قال ابو بكر قال ابو بكر خبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلاة الجمعة ركعتان قد امليته قبل في كتاب العيدين - [00:16:09](#)

خديجة اليكم وهذا معروف متواتر الجمعة ركعتان نعم نعم. باب القراءة في صلاة الجمعة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى ابن قال حدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن جعفر ابن محمد - [00:16:30](#)

عن ابيه عن عبيد الله ابن ابي رافع كاتب علي انه قال كان مروان يستخلف ابا هريرة على المدينة فصلى بهم يوم الجمعة فقرأ

بالجمعة وإذا جاءك المنافقون فقلت يا ابا هريرة لقد قرأت بنا قراءة - 00:16:55

قرأها بنا علي بالكوفة. فقال ابو هريرة سمعت حبي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما ها وهذا السنة اذا جاءت السنة بان يقرأ في صلاة الجمعة في الجمعة والمنافقون - 00:17:15

وجاء ايضا سنة ثانية ويقرأ يسبح والغاشية وجاء سنة ثالثة يقول ربي الجمعة والغاشية ترى السؤال جمعة وانا اقول سبح وغاشية الجمعة وغاشية تأتي يمكن في ترى يا جماعة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي. لكن بعض الخطباء كثير من الخطباء - 00:17:35

ترك سنة تجد تمر السنة او السنتين ما قرأ سبح والغاشية ولا والجمعة والملكوت ثم يقرأ من قصار السور بلازمها او يقرأ من وسط القرآن او من اخر الائمة السور او من اخرها - 00:18:08

والسنة تجده عمر السنة والسنتين ما قرأ سبح وغاشية ويقرأ جواره هذا ينبغي ان يكون الاكثر من واذا قرأ بعض الاحيان في غيره فلا بأس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بسبعة وواشية - 00:18:26

واذا وافق يوم الجمعة قضى بهما في الجمعة وفي العيد كررها نعم في بعض الاحيان في الشتاء يمر يمر مدة طويلة ما قرأها كنا دائما نسمع الزحام وكل مساجد زحام - 00:18:44

ما تختلف البلدان وتخرّب الامكنة والاوقات نعم نعم هو الخطأ نعم وفي الحديث عند من فقه الرجل ان طول صلاة الرجل وقصر الخطوة المئنة تنفقه هذا مع الفقه قصر الخطبة - 00:19:01

كل خطباهم قصيرة تشتمل على معاني غزيرة في الفاظ قليلة هذا هو السنة نعم صلي على النبي اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن حكيم قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن جعفر في الثانية اذا جاءك المنافقون - 00:19:22

نعم باب اباحة قراءة غير سورة المنافقين في الركعة الثانية من صلاة الجمعة وان قرأ في الاولى بسورة الجمعة ذكر هنا حديث للبخاري قال ويغني عنه حديث البخاري هذا الا وهو كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس للحيطان ظل نستظل به - 00:19:40

قال وهذا اولى من الحديث الذي قبله الاعظم ما صححه الحديث الا بهذا وللظل قدم قدمين قدم القدمين قال قال احمد شاكر رحمة الله عليه اسناده ضعيف لانقطاع مسلم ابن جندب تابعي ثقة من فصحاء الناس لكنه لم يدرك الزبير - 00:20:08

فانه مات سنة مئة وستة فبين وبين وفاته ووفاة الزبير ستين سنة. ايه منكر. ويؤيد ذلك مما سيأتي. ثم قال احسن الله اليك يغني عن ذلك حديث رواه البخاري عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه عند البخاري وغيره ومسلم وغيرهما قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:33

الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل به. هذا لفظ البخاري هذا كلام من؟ هذا بحث في في احد المواقع. هم. وذكر منه كلام الشيخ مقبل الوداعي. على كل حال هو الحديث هذا - 00:20:56

قدم وقدمي المعروف انها لو كان في قدم وقدمين معناه صفيطون يطول للظل نعم يتتبعون الحي يتبعونهم على شيء قليل - 00:21:14